@ 165 @ حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين ولا يحملها ولو أنثى إلا رجال لضعف النساء عن حملها غالبا وقد ينكشف منهن شيء لو حملن فيكره لهن حملها وفي معناهن الخناثى فيما يظهر وحرم حملها بهيئة مزرية كحملها في غرارة أو قفة أو هيئة يخاف منها سقوطها بل تحمل على سرير أو لوح أو نحوه فإن خيف تغيره قبل حصول ما تحمل عليه فلا بأس أن تحمل على الأيدي والرقاب والمشي وبأمامها وقربها بحيث لو التفت لرآها أفضل من الركوب مطلقا ومن المشي بغير أمامها وببعدها روى ابن حبان وغيره عن ابن عمر أنه رأى النبي صلى ا عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة